

Distr.
LIMITED

A/HRC/6/L.51
13 December 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة
البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

مصر (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، البرتغال* (باسم الاتحاد الأوروبي): مشروع قرار

٦/... - فريق الخبراء التابع لمجلس حقوق الإنسان والمعني بحالة حقوق الإنسان في دارفور

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قراره ٤/٨ المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره إت-٣/١، المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

١ - يرحب بالتقرير المقدم من فريق الخبراء عن حالة حقوق الإنسان في دارفور (A/HRC/6/19) وبالردود التي قدمتها حكومة السودان؛

٢ - يعترف بتعاون حكومة السودان ويرحب بالحوار الصريح والبناء بين الحكومة وفريق الخبراء؛

٣ - يعترف بالجهود التي تبذلها حكومة السودان لتنفيذ التوصيات التي حددها فريق الخبراء، ولكنه يعرب عن قلقه لعدم تنفيذ توصيات عديدة حتى الآن تنفيذاً كاملاً لأسباب عديدة بحيث تفضي إلى تحقيق المستوى المستحب الوصول إليه فيما يتعلق بتحسين حالة حقوق الإنسان في دارفور؛

* دول غير أعضاء في مجلس حقوق الإنسان.

٤ - يعرب عن قلقه الخاص لأنه لم يتم حتى الآن مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة السابقة والجارية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور عن الجرائم التي ارتكبوها ويحث حكومة السودان على التصدي لهذه المسألة على وجه السرعة بإجراء تحقيق شامل في جميع مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وذلك بإحضار مرتكبي هذه الانتهاكات بسرعة أمام القضاء؛

٥ - يحث حكومة السودان على مواصلة وتكثيف جهودها لتنفيذ التوصيات التي عينها فريق الخبراء وفقاً للأطر الزمنية والمؤشرات المحددة؛

٦ - يدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلى أن تستمر في تقديم الدعم والمساعدة التقنية للسودان لتنفيذ توصيات فريق الخبراء ويناشد المانحين مواصلة توفير المساعدة المالية والتقنية والمعدات اللازمة في هذا الصدد؛

٧ - يكرر دعوته إلى جميع الأطراف لوقف جميع أعمال العنف ضد المدنيين، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة، بما فيها النساء، والأطفال، والمشردون داخلياً، والمدافعون عن حقوق الإنسان والعاملون في المجال الإنساني؛

٨ - يدعو الموقعين على اتفاق السلام لدارفور إلى الامتثال لالتزاماتهم القائمة بموجب ذلك الاتفاق، ويسلم بالتدابير التي اتخذت فعلاً لتنفيذه، ويدعو الأطراف غير الموقعة عليه إلى الانضمام إليه والالتزام به امتثالاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك الفقرة ٥ من قرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٤.